العادل لقضية اللاجئين الفلسطينيين حيث يؤكد هذا القرار على حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة الى وطنهم. ويستمد هذا القرار قوته من الاجماع الدولي الذي حظي به، زد على ذلك، ان الولايات المتحدة [الامريكية] صوّتت لصالحه وحتى اسرائيل، اذ ان قرار التقسيم الرقم ١٨١ الذي يؤكد على مبدأ تقرير المصير وقرار حق العودة الرقم ١٩٤، شكّلا أسساً لقيام دولة اسرائيل نفسها لأن قبول اسرائيل في الامم المتحدة القرار الرقم ٢٧٣ كان مشروطاً بتطبيقهما. ولهذا السبب، فان على اسرائيل التزاماً أكيداً وخاصاً تجاه هذين القرارين طبقاً لروح ونصوص القانون الدولي.

ان الفقرة الرئيسة في القرار ١٩٤ تنص على ما يلي: «تقرر الجمعية العامة وجوب السماح بالعودة في أقرب وقت ممكن للاجئين الراغبين في العودة الى بيوتهم والعيش بسلام مع جيرانهم ووجوب دفع تعويضات عن ممتلكات الذين يقررون عدم العودة الى بيوتهم وعن فقدان أو تضرّر الممتلكات والتي، وفقاً لمبادىء القانون الدولي أو الانصاف، ينبغي التعويض عنها من قبل الحكومات أو السلطات المسؤولة». ومن الملاحظ ان التعويض قد ورد في هذا القرار كجزء من اعتراف أكيد عملي بحق العودة وليس كبديل لذلك الاعتراف.

ثم تسبّبت حرب العام ١٩٦٧ بموجة جديدة من المهاجرين حيث أُجبر ٣٠٠ ألف مهاجر آخر على الرحيل عن الاراضي التي احتلت حديثاً ومنع عشرات الألوف من الغائبين مؤقتاً من العودة لها وشكّلوا عبئاً اقتصادياً اضافياً أثقل اقتصادات الدول المضيفة ونعني بذلك الاردن ولبنان وسوريا، أضف الى ذلك ان السياسات والممارسات التي قامت بها سلطة الاحتلال الاسرائيلية على مدار ٢٥ سنة التي تلت حرب العام ١٩٦٧ قد تسببت بتشتيت عشرات الالوف من الفلسطينيين داخل الاراضي الفلسطينية المحتلة ومن ثم نزوحهم عنها الى الدول المجاورة، وان الشعب الفلسطيني ممتن لاخواننا العرب الذين بالرغم من المصاعب والمتاعب التي كانت تعاني منها اقتصادياتهم فقد أكرموا وفادة اللاجئين الفلسطينيين وأمدوهم بجميع أشكال الدعم والتأييد، الّا انه يجب ان نوضح، هنا، ان شعبنا قد رفض، باستمرار، كل مشاريع اعادة التوطين والتجنّس في الدول المضيفة، كما انه عبّر بكل الوسائل المتاحة عن رغبته في ان تحل قضاياه في اطار حل وطني للقضية الفلسطينية ككل وفق أسس الشرعية الدولية.

وقد تمّ التأكيد على حق العودة للفلسطينيين الذين نزحوا على اثر حرب حزيران (يونيو) ١٩٦٧ وما تلاها من نتائج من خلال قرار مجلس الامن الدولي الرقم ٢٣٧ الذي نصّت احدى فقراته الرئيسة على ما يلي: «ان مجلس الامن يدعو حكومة اسرائيل الى تأمين سلامة وخير وأمن سكان المناطق التي جرت فيها عمليات عسكرية وتسهيل عودة أولئك الذين فرّوا من هذه المناطق منذ نشوب القتال».

ولا بدّ من التأكيد، هنا، على ان حق العودة لنازحي العام ١٩٦٧ يشكّل مسألة أشمل وأعمّ من «لمّ شمل العائلات» الذي يعتبر أحد جوانبها فقط.

اننا لن نجادل في مركزية قرار مجلس الامن الرقم ٢٤٢ ورديفه القرار الرقم ٣٣٨ بالنسبة للمفاوضات الجارية بيننا. فعندما يدعو القرار ٢٤٢ الى «حل عادل لقضية اللاجئين»، فانه يعني، بوضوح، حلاً مبنيّاً على نصّ وروح القرار الرقم ١٩٤ ومتمشّياً معهما، وان التمشي مع هذا القرار هو الذي شكّل الآلية التي تعمل (الاونروا) بموجبها. ومن البديهي انه عندما قام مجلس الامن بتبنّي القرار ٢٤٢ أخذ في اعتباره القرار ٢٣٧ الذي كان قد أقرّه قبل ذلك ببضع أسابيع وهو القرار الذي تعامل مع «النازحين» على اثر عدوان العام ١٩٦٧.

ان اللاجئين الفلسطينيين في الارض الفلسطينية المحتلة وغيرهم من الفلسطينيين الموجودين هناك يتعرضون، يومياً، لشتى أنواع الأذى والمعاناة على أيدي نظام احتلالي قمعي يقوم، باستمرار، بانتهاك القانون الدولي نصاً وروحاً، وخصوصاً اتفاقية جنيف الرابعة التي تعنى بحماية السكان المدنيين في زمن الحرب.

(...)

لقد مضى أكثر من عام على اطلاق عملية السلام في مدريد وما زلنا نواصل مشاركتنا الايجابية والنشطة في مجموعة العمل هذه وفي غيرها من المجموعات العمل المعنيّة بالتعاون الاقليمي الطويل الأجل. ان خصوصية مسألة اللاجئين الفلسطينيين تتطلّب تحركاً فورياً من قبل مجموعة العمل هذه المعنيّة بمصير وحياة أبناء شعبنا الذي يشكّل الجوهر السياسي للصراع الاسرائيلي ـ الفلسطيني والاسرائيلي ـ العربي.

ان مشاركتنا في هذه العملية تنبع من قناعتنا